

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتي جمهورية مصر العربية ودولة قطر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٤/١٨

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

**قرد :**

**( مادة وحيدة )**

ووفق على اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتي جمهورية مصر العربية ودولة قطر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٤/١٨، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي القعدة سنة ١٤١٣ هـ  
( الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٩٣ م ) .

**حسني مبارك**

## اتفاق تعاون

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة دولة قطر

في مجال الشباب والرياضة

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة دولة قطر

رغبة منها في توثيق ودعم علاقات التعاون في مجال الشباب والرياضة . وإدراكا منها أن هذا التعاون من شأنه أن يسهم في دعم علاقات الأخوة بين شباب البلدين .

ومع مراعاة القوانين والأنظمة المعمول بها في كل من البلدين .

قد اتفقنا على ما يلي :

### ( المادة الأولى )

تعمل حوكمنا البلدين على دعم وتسهيل التعاون بينهما في مجال الشباب والرياضة وتقديم كافة الإمكانيات للأجهزة المعنية في الدولتين لتحقيق هذا المدف .

### ( المادة الثانية )

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعم التعاون بينهما في مجال الشباب بالوسائل التالية :

١ - تبادل الدعوات للمشاركة في معسكرات العمل وخدمة البيئة التي تقام في كلتا الدولتان .

٢ - تبادل الزيارات بين قيادات العمل الشبابي .

٣ - إقامة أسابيع الإخاء بين الشباب بالتناوب في كلتا البلدين .

٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالعمل الشبابي .

٥ - تبادل زيارات الوفود الشبابية لتحقيق المزيد من التفاهم والإخاء بين شباب الدولتين .

٦ - دعم و تشجيع التعاون في شتى المجالات التي تخدم العمل الشبابي في كلتا الدولتين وتشتمل هذه المجالات على ما يلي :

\* جمعيات بيوت الشباب .

\* مراكز الشباب .

\* أندية العلوم .

\* الأندية الثقافية والاجتماعية .

٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الاتفاق .

#### (المادة الثالثة)

تعمل الدولتان على تشجيع و تدعيم التعاون بينهما في مجال الرياضة بالوسائل التالية :

١ - تبادل المعلومات والخبرات في مجال الطب الرياضي والاستفادة من الأجهزة والمراكز العاملة في هذا المجال في كلتا الدولتين .

٢ - إقامة معسكرات التدريب لفرق الرياضية في كلتا الدولتين وتقديم كافة التسهيلات لفرق الرياضية أثناء إقامة هذه المعسكرات .

٣ - تبادل زيارات الفرق الرياضية وإقامة المباريات الودية في كلتا الدولتين .

٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بال مجال الرياضي .

٥ - الاستفادة من قدرات المدربين والإداريين والفنين في الألعاب الرياضية المختلفة .

٦ - المشاركة في الدورات التدريبية المتخصصة للمدربين والحكام والإداريين والفنين والمسؤولين عن إدارة المرافق الرياضية .

٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الاتفاق .

(المادة الرابعة)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعم التعاون بينهما في مجالات التدريب وإعداد القادة بالوسائل التالية :

١ - يقدم المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية التسهيلات الالزمة لمشاركة قادة العمل الشبابي والرياضي بدولة قطر في الدورات التي ينظمها قطاع إعداد القادة بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة وكذلك الأكاديمية الأولمبية المصرية في المجالات الآتية :

(أ) تدريب وإعداد قادة العمل الشبابي .

(ب) الدورات أو الدراسات المتخصصة لمدربين والحكام والإداريين الفنيين .

٢ - اشتراك المخاضرين والأساتذة المتخصصين في الدورات التدريبية التي تنظمها الهيئة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر في المجالات الشبابية والرياضية .

(المادة الخامسة)

تفق الدولتان على ما يلى :

١ - تنسق المواقف والآراء في المحافل العربية والدولية في مجالات الشباب والرياضة .

٢ - تبادل الوثائق والمعلومات التي تصدر عن المؤتمرات والاجتماعات الشبابية والرياضية التي تقام في كلتا الدولتين .

٣ - تبادل الوسائل السمعية والبصرية والنشرات والبحوث والدراسات في كافة ميادين الشباب والرياضة .

(المادة السادسة)

يتم تبادل زيارات الوفود الرياضية وفقاً للشروط المالية التي يتم الاتفاق عليها بين الجهات المعنية مع مراعاة النظم المالية والإدارية المتبعة في كلتا الدولتين .

(المادة السابعة)

يتولى تنفيذ مواد هذا الاتفاق كل من المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية والممثلاة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر.

(المادة الثامنة)

لتنفيذ هذا الاتفاق يتم تشكيل لجنة مشتركة من الجانبين تجتمع مرّة واحدة كل عام في كلتا الدولتين بالتناوب، ويمكن للجنة دراسة وتقرير ما يلى :

- ١ - وضع البرامح التنفيذية لمواد هذا الاتفاق.
- ٢ - متابعة تنفيذ مواد هذا الاتفاق وتنسيق برامجه.
- ٣ - أية أوجه تعاون أخرى في مجال الشباب والرياضة على أن يتم ذلك في إطار ملحق خاص يوقع عليه رئيساً للجانبين.

(المادة التاسعة)

يعمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويبقى سارياً لمدة خمس سنوات يجدد تلقائياً لمدة أو مدد أخرى مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنتهائه قبل مدهه بستة أشهر على الأقل.

ويراعى أن إنتهاء العمل بهذا الاتفاق لا يؤثر على البرامح والمشروعات التي يكون قد اتفق على تنفيذها قبل الاخطار بالرغبة في إنتهاء الاتفاق.

حرر هذا الاتفاق وتم التوقيع عليه في مدينة القاهرة — جمهورية مصر العربية

بتاريخ ١٩٩٢/٤/١٨

من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن حكومة جمهورية مصر العربية

عبد المنعم عمارة

عن حكومة دولة قطر

محمد بن عيد آل ثاني

رئيس الهيئة

ال العامة للشباب والرياضة

رئيس مجلس

الأعلى للشباب والرياضة

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٣

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٩٣ الشباب والرياضة بين حكومتي جمهورية مصر العربية ودولة قطر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٤/١٨ ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٤/٢٨ .

**قرر :**

( مادة وحيدة )

نشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال الشباب والرياضة بين حكومتي جمهورية مصر العربية ودولة قطر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/٤/١٨ .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٣/٦/١٣

صدر بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٤

وزير الخارجية

عمرو موسى